

محافظه الدقهلية

قرار رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية ؛

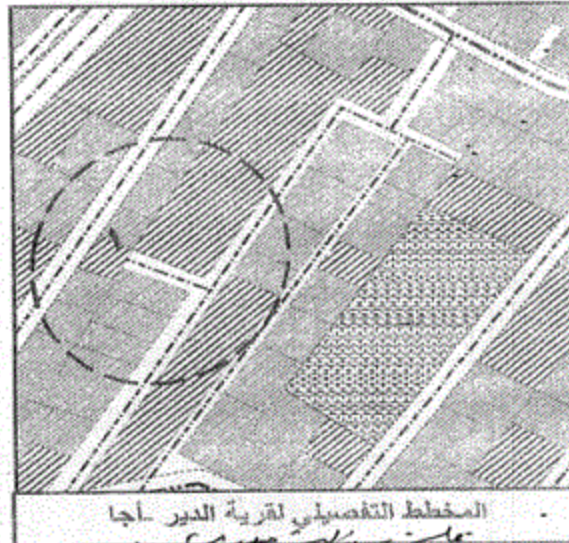
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية ؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المُشكلة بقرار المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة بالقرار رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٢٤ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٦ ؛

ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تعدل المخططات التفصيلية لقرية الدير - مركز أجا على النحو التالى :

١-١ يتم إلغاء جزء من الشارع رقم (١) بعرض (٦م) وتغيير ما يلزم من تهشير ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد لقرية الدير وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد لقرية الدير كما هو موضح بالرسم .

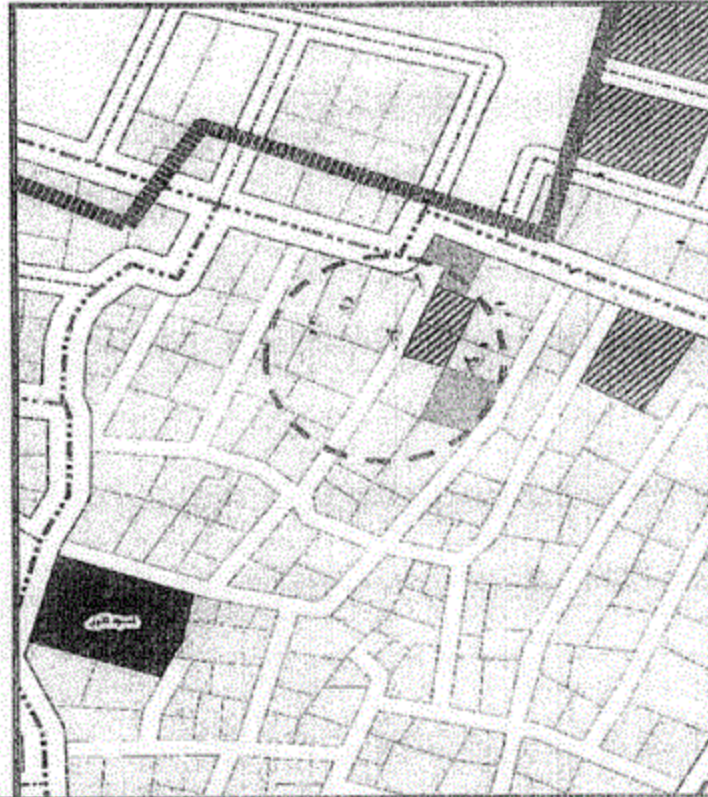


المخطط التفصيلي لقرية الدير - أجا

٢-١ - يعدل المخطط التفصيلى لقرية كفر عوض - مركز أجا على

النحو التالى :

يتم إدراج الشارع رقم (١) بعرض (٤م) وإدراج الشارع رقم (٢) بعرض (٤م) وإلغاء الشارع رقم (٣) بعرض (٤م) وإلغاء الشارع رقم (٤) بعرض (٤م) وإلغاء الشارع رقم (٥) بعرض (٤م) ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلى المعتمد للقرية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجى المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلى لقرية كفر عوض السنيطة - مركز أجا

٣-١ - تعديل المخططات التفصيلية لقرية أخطاب - مركز أجا على النحو التالي :

يتم إدراج الشارع رقم (١) بعرض (٦م) ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد لقرية أخطاب وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد لقرية أخطاب كما هو موضح بالرسم .



مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٦ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٦/٨/٨

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق